

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ وتعديلاتها .

وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تقرر

مادة (١) : يكلف الفاضل / سعيد بن محمد بن راشد السعيدي مدير عام الشؤون الإدارية والمالية القيام بأعمال وكيل الوزارة .

مادة (٢) : على جميع المختصين تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٨/٣/٢ م .

علي بن حمود البوسعيدي

وزير الداخلية

صدر في : ٣ من ذي القعدة ١٤١٨ هـ

الموافق : ٢ من مارس ١٩٩٨ م

وزارة المالية

منشور مالي

رقم ٩٨/٢

بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

وإلى قانون الرقابة المالية للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني ٩٦/٨٣ في شأن التكليف بممارسة الاختصاصات المقررة لنائب رئيس

الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٧ م

وإلى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته .
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يضاف إلى الفصل رقم ٤٣٠ (استرداد اقساط قروض) من الباب الأول (الايرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه بند جديد برقم ١٢ ويعنوان (استرداد قروض الاسكان الميسرة لذوي الدخل المحدود) وذلك وفقاً لما يلي :

البيان	رقم الحساب			
	باب	فصل	بند	مادة
استرداد قروض الاسكان الميسرة لذوي الدخل المحدود	١	٤٣٠	١٢	٠٠
استرداد قروض الاسكان الميسرة لذوي الدخل المحدود	١	٤٣٠	١٢	٠١

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا المنشور أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من موازنة السنة المالية ١٩٩٧ م .

احمد بن عبدالنبي مكي

وزير الاقتصاد الوطني

المشرف على وزارة المالية

صدر في : ٢٣ من ذي القعدة سنة ١٤١٨ هـ

الموافق : ٢١ من مارس سنة ١٩٩٨ م